

الرباط في 29 مايو 2012

عدد 20121596

إلى  
السيد كينيث روث  
منظمة هيومن رايتس ووتش

الموضوع: بيان منظماتكم حول قضية المسى ابراهيم الأنصاري

سلام تام بوجود مولانا الإمام

- وبعد. بعد الاطلاع على ما ورد في البيان الصادر عن منظماتكم "هيومن رايتس ووتش" حول قضية المدعي ابراهيم الأنصاري يوم 15 ماي 2012. يشرفني أن أوافيكم بالملاحظات التالية، راجيا منكم العمل على نشرها على موقعكم الالكتروني:
- مباشرة بعد توصل وزارة الداخلية بمراسلتكم حول ادعاء السيد ابراهيم الأنصاري تعرضه لاعتداء من قبل عناصر من الشرطة. تم فتح تحقيق إداري بهذا الشأن من طرف مصلحة الشرطة المختصة بولاية أمن مدينة العيون. حيث تم الاستماع للمعني بالأمر وتدوين أقواله في محضر وقع من طرفه. تبين بعد البحث المعمق في شأنها أنها مجرد ادعاءات لا أساس لها من الصحة. كما تم توجيه هذا المحضر إلى السيد الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بالعيون.
  - قام المعني بالأمر بتاريخ 23 دجنبر 2010. أي شهرا ونصف على الواقعة المزعومة. بتقديم شكاية للسيد الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بالعيون في نفس الموضوع. حيث أمر السيد الوكيل العام بالمحكمة المذكورة الشرطة القضائية بإجراء بحث في مزاعمه.
  - أثناء الاستماع إلى المعني بالأمر. لم يقدم أي معلومات تمكن الشرطة القضائية من التعرف على هوية مرتكبي الاعتداء المزعوم، أو أي شهود أو شهادة طبية تثبت تعرضه للتعنيف.
  - وبناء على نتائج هذا البحث. قررت النيابة العامة حفظ الشكاية لخلوها من وسائل الإثبات الضرورية واللازمة لتحريك الدعوى العمومية.
- وعلى ضوء ما سبق، يمكن القول أن ما خلصت إليه منظماتكم انطلاقا من الاستدلال على حالة منفردة غير ثابتة أصلا وتبني موقف يدعي تكريس إفلات الشرطة من العقاب على العنف الذي تمارسه هو تقدير غير مبني ولا

يمكن جعله مطية لإطلاق العنان لإصدار أحكام عامة تهدف بالأساس إلى ضرب مصداقية تعامل السلطات العمومية والقضائية مع مثل هذه الحالات.

من أجله، فإننا ننتظر أن تتفضل منظماتكم بمراجعة منهجية تعاملها مع المعطيات التي تتوصل بها من لدن السلطات المغربية بعيدا عن الأحكام المسبقة التي لا تتلاءم مع المعايير الموضوعية والتي يتعين اعتمادها من قبل منظمة عالمية في مستوى منظماتكم المحترمة.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام، والسلام.

المنصب الوزاري لحقوق الإنسان

المحجوب الهبة

